AIN SHAMS UNIVERSITY
مركز بحوث الشرق الأوسط
MIDDLE EAST RESEARCH CENTER
MERC

AIN SHAMS UNIVERSITY

مجلة
بحوث الشرق الأوسط

مجلة علمية مُحَكَّمَة
(مُعتمدة) شهريـًا

العدد مائة وإثنان
(أغسطس 2024)

يصدرها
مركز بحوث
الشرق الأوسط

السنة الخمسون
تأسست عام 1974

الترقيم الدولي: (2536-9504)
الترقيم على الإنترنت: (2735-5233)

الأراء الواردة داخل المجلة تعبر عن وجهة نظر أصحابها وليست مسئولية مركز بحوث الشرق الأوسط والدراسات المستقبلية

رقم الإيداع بدار الكتب والوثائق القومية : ٢٤٣٣٠ / ٢٠١٦

الترقيم الدولي: (Issn :2536 - 9504)

الترقيم على الإنترنت: (Online Issn :2735 - 5233)

ISSN 2536-9504

مجلة بحوث الشرق الأوسط

مجلة علمية مُحكَّمة
متخصصة
في شؤون الشرق الأوسط

مجلة مُعتمَدة من بنك المعرفة المصري

موقع المجلة على بنك المعرفة المصري

www.mercj.journals.ekb.eg

- معتمدة من الكشاف العربي للاستشهادات المرجعية (ARCI) . المتوافقة مع قاعدة بيانات كلاريفيت Clarivate الفرنسية.
- معتمدة من مؤسسة أرسيف (ARCIf) للاستشهادات المرجعية للمجلات العلمية العربية ومعامل التأثير المتوافقة مع المعايير العالمية.
- تنشر الأعداد تباعًا على موقع دار المنظومة.

العدد مائة وإثنان- أغسطس 2024

تصدر شهريًّا

السنة الخمسون - تأسست عام 1974

المطبعة
مطبعة جامعة عين شمس
Ain Shams University Press

مجلة بحوث الشرق الأوسط
(مجلة مُعتمدة) دوريَّة علميَّة مُحكَّمَة
(اثنا عشر عددًا سنويًّا)
يصدرها مركز بحوث الشرق الأوسط والدراسات المستقبلية - جامعة عين شمس

رئيس مجلس الإدارة

أ.د. غادة فاروق

نائب رئيس الجامعة لشؤون خدمة المجتمع وتنمية البيئة

ورئيس مجلس إدارة المركز

رئيس التحرير **د. حاتم العبد**

مدير مركز بحوث الشرق الأوسط والدراسات المستقبلية

هيئة التحرير

أ.د. السيد عبدالخالق، وزير التعليم العالي الأسبق، مصر

أ.د. أحمد بهاء الدين خيري، نائب وزير التعليم العالي الأسبق، مصر ؛

أ.د. محمد حسام لطفي، جامعة بني سويف، مصر ؛

أ.د. سعيد المصري، جامعة القاهرة، مصر ؛

أ.د. سوزان القليني، جامعة عين شمس، مصر ؛

أ.د. ماهر جميل أبوخوات، عميد كلية الحقوق، جامعة كفرالشيخ، مصر ؛

أ.د. أشرف مؤنس، جامعة عين شمس، مصر ؛

أ.د. حسام طنطاوي، عميد كلية الآثار، جامعة عين شمس، مصر ؛

أ.د. محمد إبراهيم الشافعي، وكيل كلية الحقوق، جامعة عين شمس، مصر

أ.د. تامر عبدالمنعم راضي، جامعة عين شمس، مصر ؛

أ.د. هاجر قلديش، جامعة قرطاج، تونس ؛

Prof. Petr MUZNY، جامعة جنيف، سويسرا ؛

Prof. Gabrielle KAUFMANN-KOHLER، جامعة جنيف، سويسرا ؛

Prof. Farah SAFI، جامعة كليرمون أوفيرني، فرنسا؛

إشراف إداري

أ/ أماني جرجس

أمين المركز

إشراف فني

د/ امل حسن

رئيس وحدة التخطيط و المتابعة

سكرتارية التحرير

أ/ ناهد مبارز	رئيس قسم النشر
أ/ راندا نوار	قسم النشر
أ/ زينب أحمد	قسم النشر
أ/ شيماء بكر	قسم النشر

المحرر الفني

أ/ رشا عاطف رئيس وحدة الدعم الفني

تنفيذ الغلاف والتجهيز والإخراج الفني للمجلة

وحدة الدعم الفني

تدقيق ومراجعة لغوية

د. تامر سعد الحيت

تصميم الغلاف أ/ أحمد محسن - مطبعة الجامعة

توجه المراسلات الخاصة بالمجلة إلى: د. حاتم العبد، رئيس التحرير merc.director@asu.edu.eg

• وسائل التواصل: البريد الإلكتروني للمجلة: technical.supp.mercj2022@gmail.com

البريد الإلكتروني لوحدة النشر: merc.pub@asu.edu.eg

جامعة عين شمس- شارع الخليفة المأمون- العباسية- القاهرة، جمهورية مصر العربية، ص.ب: 11566

(وحدة النشر - وحدة الدعم الفني) موبايل/ واتساب: 01555343797 (2+)

ترسل الأبحاث من خلال موقع المجلة على بنك المعرفة المصري: www.mercj.journals.ekb.eg

ولن يلتفت إلى الأبحاث المرسلة عن طريق آخر

الرؤيـــة

السعي لتحقيق الريادة في النشر العلمي المتميز في المحتوى والمضمون والتأثير والمرجعية في مجالات منطقة الشرق الأوسط وأقطاره .

الرسالـــة

نشر البحوث العلمية الأصيلة والرصينة والمبتكرة في مجالات الشرق الأوسط وأقطاره في مجالات اختصاص المجلة وفق المعايير والقواعد المهنية العالمية المعمول بها في المجلات المُحَكَّمَة دوليًّا.

الأهـــداف

- نشر البحوث العلمية الأصيلة والرصينة والمبتكرة .
- إتاحة المجال أمام العلماء والباحثين في مجالات اختصاص المجلة في التاريخ والجغرافيا والسياسة والاقتصاد والاجتماع والقانون وعلم النفس واللغة العربية وآدابها واللغة الانجليزية وآدابها ، على المستوى المحلى والإقليمي والعالمي لنشر بحوثهم وإنتاجهم العلمي .
- نشر أبحاث كبار الأساتذة وأبحاث الترقية للسادة الأساتذة المساعدين والسادة المدرسين بمختلف الجامعات المصرية والعربية والأجنبية ٠
- تشجيع ونشر مختلف البحوث المتعلقة بالدراسات المستقبلية والشرق الأوسط وأقطاره ٠
- الإسهام في تنمية مجتمع المعرفة في مجالات اختصاص المجلة من خلال نشر البحوث العلمية الرصينة والمتميزة .

مجلة بحوث الشرق الأوسط

- رئيس التحرير **د. حاتم العبد**

- الهيئة الاستشارية المصرية وفقًا للترتيب الهجائي:

• أ.د. إبراهيم عبد المنعم سلامة أبو العلا	رئيس قسم التاريخ - كلية الآداب - جامعة الأسكندرية - مصر
• أ.د. أحمد الشربيني	عميد كلية الآداب السابق - جامعة القاهرة - مصر
• أ.د. أحمد رجب محمد علي رزق	عميد كلية الآثار - جامعة القاهرة - مصر
• أ.د. السيد فليفل	عميد كلية الدراسات الأفريقية العليا الأسبق - جامعة القاهرة - مصر
• أ.د. إيمان محمد عبد المنعم عامر	أستاذ التاريخ الحديث والمعاصر - كلية الآداب - جامعة القاهرة - مصر
أ.د. أيمن فؤاد سيد	رئيس الجمعية المصرية للدراسات التاريخية - مصر
• أ.د. جمال شفيق أحمد عامر	كلية الدراسات العليا للطفولة - جامعة عين شمس - مصر
• أ.د. حمدي عبد الرحمن	عميد كلية الحقوق الأسبق - جامعة عين شمس - مصر
• أ.د. حنان كامل متولي	(قائم بعمل) عميد كلية الآداب - جامعة عين شمس - مصر
• أ.د. صالح حسن المسلوت	أستاذ التاريخ والحضارة - كلية اللغة العربية - فرع الزقازيق جامعة الأزهر - مصر وعضو اللجنة العلمية الدائمة لترقية الأساتذة
• أ.د. عادل عبد الحافظ عثمان حمزة	كلية الآداب - جامعة المنيا، ومقرر لجنة الترقيات بالمجلس الأعلى للجامعات - مصر
• أ.د. عاصم الدسوقي	عميد كلية الآداب الأسبق - جامعة حلوان - مصر
• أ.د. عبد الحميد شلبي	كلية اللغة العربية بالمنصورة - جامعة الأزهر - مصر
• أ.د. عفاف سيد صبره	كلية الدراسات الإنسانية بنات بالقاهرة - جامعة الأزهر - مصر
• أ.د. عفيفي محمود إبراهيم	كلية الآداب - جامعة بنها - مصر
• أ.د. فتحي الشرقاوي	نائب رئيس جامعة عين شمس الأسبق - مصر
• أ.د. محمد الخزامي محمد عزيز	عميد كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية - جامعة الجلالة - مصر
أ.د. محمد السعيد أحمد	كلية التربية - جامعة عين شمس - مصر
• لواء / محمد عبد المقصود	رئيس مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء - مصر
• أ.د. محمد مؤنس عوض	كلية الآداب - جامعة عين شمس - مصر
• أ.د. مدحت محمد محمود أبو النصر	كلية الخدمة الاجتماعية - جامعة حلوان قطاع الخدمة الاجتماعية بالمجلس الأعلى للجامعات ورئيس لجنة ترقية الأساتذة
• أ.د. مصطفى محمد البغدادي	كلية التربية - جامعة عين شمس - مصر
• أ.د. نبيل السيد الطوخي	رئيس قسم التاريخ - كلية الآداب - جامعة المنيا - مصر
أ.د. نهى عثمان عبد اللطيف عزمي	كلية السياحة والفنادق - جامعة مدينة السادات - مصر

- الهيئة الاستشارية العربية والدولية وفقًا للترتيب الهجائي:

- أ.د. إبراهيم خليل العَلاّف — جامعة الموصل- العراق
- أ.د. إبراهيم محمد بن حمد المزيني — كلية العلوم الاجتماعية - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية- السعودية
- أ.د. أحمد الحسو — جامعة مؤتة- الأردن
  مركز الحسو للدراسات الكمية والتراثية - إنجلترا
- أ.د. أحمد عمر الزيلعي — جامعة الملك سعود- السعودية
  الأمين العام لجمعية التاريخ والآثار التاريخية
- أ.د. عبد الله حميد العتابي — كلية التربية للبنات - جامعة بغداد - العراق
- أ.د. عبد الله سعيد الغامدي — جامعة أم القرى - السعودية
  عضو مجلس كلية التاريخ، ومركز تحقيق التراث بمعهد المخطوطات
- أ.د. فيصل عبد الله الكندري — جامعة الكويت- الكويت
- أ.د. مجدي فارح — رئيس قسم الماجستير والدراسات العليا - جامعة تونس١ - تونس
- أ.د. محمد بهجت قبيسي — جامعة حلب- سوريا
- أ.د. محمود صالح الكروي — كلية العلوم السياسية - جامعة بغداد- العراق

- *Prof. Dr. Albrecht Fuess* — Center for near and Middle Eastem Studies, University of Marburg, Germany
- *Prof. Dr. Andrew J. Smyth* — Southern Connecticut State University, USA
- *Prof. Dr. Graham Loud* — University Of Leeds, UK
- *Prof. Dr. Jeanne Dubino* — Appalachian State University, North Carolina, USA
- *Prof. Dr. Thomas Asbridge* — Queen Mary University of London, UK
- *Prof. Ulrike Freitag* — Institute of Islamic Studies, Belil Frie University, Germany

شروط النشر بالمجلة

- تُعنى المجلة بنشر البحوث المهتمة بمجالات العلوم الإنسانية والأدبية ؛
- يعتمد النشر على رأي اثنين من المحكمين المتخصصين ويتم التحكيم إلكترونيًّا ؛
- تقبل البحوث باللغة العربية أو بإحدى اللغات الأجنبية، **وترسل إلى موقع المجلة على بنك المعرفة المصري ويرفق مع البحث ملف بيانات الباحث يحتوي على عنوان البحث باللغتين العربية والإنجليزية واسم الباحث والتايتل والانتماء المؤسسي باللغتين العربية والإنجليزية، ورقم واتساب، وإيميل الباحث الذي تم التسجيل به على موقع المجلة ؛**
- يشار إلى أن **الهوامش والمراجع في نهاية البحث وليست أسفل الصفحة ؛**
- يكتب الباحث **ملخص باللغة العربية واللغة الإنجليزية** للبحث **صفحة واحدة فقط** لكل ملخص ؛
- بالنسبة للبحث باللغة العربية يكتب على برنامج "**word**" ونمط الخط باللغة العربية **"Simplified Arabic"** وحجم الخط **14** ولا يزيد عدد الأسطر في الصفحة الواحدة عن **25** سطر والهوامش والمراجع خط **Simplified Arabic** حجم الخط 12 ؛
- بالنسبة للبحث باللغة الإنجليزية يكتب على برنامج **word** ونمط الخط **Times New Roman** وحجم الخط **13** ولا يزيد عدد الأسطر عن 25 سطر في الصفحة الواحدة والهوامش والمراجع خط **Times New Roman** حجم الخط 11 ؛
- (**Paper**) مقاس الورق (**B5**) 17.6 × 25 سم، (Margins) الهوامش **2.3 سم** يمينًا ويسارًا، **2 سم** أعلى وأسفل الصفحة، ليصبح مقاس البحث فعلي **(الكلام)** 13×21 سم. (Layout) والنسق: (Header) الرأس 1.25 سم، (Footer) تذييل 2.5 سم ؛
- **مواصفات الفقرة للبحث :** بداية الفقرة First Line = 1.27سم، قبل النص= 0.00، بعد النص = 0.00)، تباعد قبل الفقرة = (6pt) تباعد بعد الفقرة = (0pt)، تباعد الفقرات (مفرد single) ؛
- **مواصفات الفقرة للهوامش والمراجع :** يوضع الرقم بين قوسين هلالي مثل : (1)، بداية الفقرة Hanging = 0.6 سم، قبل النص=0.00، بعد النص = 0.00)، تباعد قبل الفقرة = 0.00 تباعد بعد الفقرة = 0.00، تباعد الفقرات (مفرد single) ؛
- **الجداول والأشكال:** يتم وضع الجداول والأشكال إما في صفحات منفصلة أو وسط النص وفقًا لرؤية الباحث، على أن يكون عرض الجدول أو الشكل لا يزيد عن 13.5 سم بأي حال من الأحوال ؛
- يتم التحقق من صحة الإملاء **على مسئولية الباحث** لتفادي الأخطاء في المصطلحات الفنية ؛
- مدة التحكيم 15 يوم على الأكثر، مدة تعديل البحث بعد التحكيم 15 يوم على الأكثر ؛
- يخضع تسلسل نشر البحوث في أعداد المجلة حسب ما تراه هيئة التحرير من ضرورات علمية وفنية ؛
- المجلة غير ملزمة بإعادة البحوث إلى أصحابها سواء نشرت أم لم تنشر ؛
- تعبر البحوث عن آراء أصحابها وليس عن رأي رئيس التحرير وهيئة التحرير ؛
- **رسوم التحكيم للمصريين 650 جنيه، ولغير المصريين 155 دولار ؛**
- **رسوم النشر للصفحة الواحدة للمصريين 25 جنيه، وغير المصريين 12 دولار ؛**
- الباحث المصري يسدد الرسوم بالجنيه المصري (بالفيزا) بمقر المركز (المقيم بالقاهرة)، أو على حساب حكومي رقم : **(9/450/80772/8) بنك مصر** (المقيم خارج القاهرة) ؛
- الباحث غير المصري يسدد الرسوم بالدولار على حساب حكومي رقم : **(EG710001000100000004082175917)** (**البنك العربي الأفريقي**) ؛
- **استلام إفادة قبول نشر البحث في خلال 15 يوم من تاريخ سداد رسوم النشر مع ضرورة رفع إيصالات السداد على موقع المجلة ؛**
- **المراسلات :** توجه المراسلات الخاصة بالمجلة إلى: merc.director@asu.edu.eg

السيد الدكتور/ مدير مركز بحوث الشرق الأوسط والدراسات المستقبلية، ورئيس تحرير المجلة
جامعة عين شمس– العباسية– القاهرة – ج. م.ع (ص. ب 11566)
للتواصل والاستفسار عن كل ما يخص الموقع : محمول / واتساب: **01555343797 (2+)**
(وحدة النشر merc.pub@asu.edu.eg) (وحدة الدعم الفني technical.supp.mercj2022@gmail.com)

- ترسل الأبحاث من خلال موقع المجلة على بنك المعرفة المصري: **www.mercj.journals.ekb.eg**

ولن يلتفت إلى الأبحاث المرسلة عن طريق آخر.

محتويات العدد 102

عنوان البحث الصفحة

- **الدراسات القانونية LEGAL STUDIES**

1. **أسباب ثورة 25 يناير2011 ومراحلها والحراك الشعبي الثوري في 30 يونيو2013 ..... 3-32**
أبوبكر محمود أبوبكر محمد

2. **الطعن على القرارات الإدارية المبنية على اعتبارات أمنية..... 33-100**
لواء دكتور/ راضى عبد المعطى على السيد

- **دراسات اللغة العربية ARABIC LANGUAGE STUDIES**

3. **استراتيجيات التأدب في الخطاب المسرحي» دراسة تداولية حول ثلاث مسرحيات لألفريد فرج» 103-170**
هدى عبد المحسن عبد الهادي

- **دراسات علم النفس PSYCHOLOGICAL STUDIES**

4. **خطط التنظيم الانفعالي بين النظرية والتطبيق «رؤية نظرية تكاملية» 173-228**
إيمان عماد الدين عبدالواحد

- **الدراسات الاجتماعية SOCIAL STUDEIES**

5. **تصورات الشباب نحو فرص ومخاطر تطبيقات الذكاء الاصطناعي 231-296 دراسة استطلاعية لعينة من شباب جامعة عين شمس .....**
رانيا رمزي حليم - إيمان الشحات عبد التواب - مركسان محمد محمود - نشوى توفيق أحمد ثابت

6. **رُؤَى النُّخْبة الدِينيَّة لِلْقضايَا السُّكَّانيَّة بَيْن الاعتقاد والْفاعليَّة..... 297-422**
هَانِي مُحَمَّدِ بَهَاءِ الدِّينِ - جَلَالُ مُحَمَّدْ نَجِيبْ مِهْنِيّ

- **الدراسات التاريخية HISTORICAL STUDIES**

7. **الصمغ واستخداماته في مصر إبان العصر الروماني 425-478**
محمد أحمد محمد العايق

8. **الأستاذ الدكتور جاد طه - أضواء على منهجيته في البحث التاريخي. 479-504**
محمد مؤنس عوض - داليا محمد مؤنس عوض

9. **العلاقة بين انتشار التشيع والصوفية في إندونيسيا (1979- 2013م). 505-546**
نرمين سعد الدين سيد إبراهيم

- **دراسات إدارة أعمال BUSINESS ADMINISTRATION STUDIES**

10. **علاقة جودة الحياة الوظيفية بالاحتراق الوظيفي للعاملين بقطاع البترول في محافظة الإسكندرية بمصر..... 549-596**
هيلين عبد الرحيم مراد القوقا

- **دراسات مكتبات ومعلومات STUDIES OF LIBRARIES AND INFORMATION**

11. **أنماط إفادة أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم من خدمات المكتبات بجامعة طرابلس «كليات العلوم الإنسانية والاجتماعية –نموذجًا» 599-630**
منوبة رجب المنقاوي

الدراسات السياسية POLITICAL STUDIES

12. **Decentralized Governance as a Strategy for Conflict Prevention: A theoretical vision in building peace..... 3-32**
هشام عز الدين مجيد

افتتاحية العدد 102

يسر مركز بحوث الشرق الأوسط والدراسات المستقبلية صدور العدد **(102 – أغسطس 2024)** من مجلة المركز «**مجلة بحوث الشرق الأوسط**». هذه المجلة العريقة التي مر على صدورها حوالي 50 عامًا في خدمة البحث العلمي، ويصدر هذا العدد وهو يحمل بين دافتيه عدة دراسات متخصصة: (دراسات قانونية، دراسات اللغة العربية، دراسات علم النفس، دراسات اجتماعية، الدراسات التاريخية، دراسات إدارة أعمال، دراسات مكتبات ومعلومات، دراسات سياسية) ويعد البحث العلمي **Research** Scientific حجر الزاوية والركيزة الأساسية في الارتقاء بالمجتمعات لكي تكون في مصاف الدول المتقدمة.

ولذا تَعتَبر الجامعات أن البحث العلمي من أهم أولوياتها لكي تقود مسيرة التطوير والتحديث عن طريق البحث العلمي في المجالات كافة.

ولذا تهدف مجلة بحوث الشرق الأوسط إلى نشر البحوث العلمية الرصينة والمبتكرة في مختلف مجالات الآداب والعلوم الإنسانية واللغات التي تخدم المعرفة الإنسانية.

والمجلة تطبق معايير النشر العلمي المعتمدة من بنك المعرفة المصري وأكاديمية البحث العلمي، مما جعل الباحثين يتسابقون من كافة الجامعات المصرية ومن الجامعات العربية للنشر في المجلة.

وتحرص المجلة على انتقاء الأبحاث العلمية الجادة والرصينة والمبتكرة للنشر في المجلة كإضافة للمكتبة العلمية وتكون دائمًا في مقدمة المجلات العلمية المماثلة. ولذا نعد بالاستمرارية من أجل مزيد من الإبداع والتميز العلمي.

والله من وراء القصد

رئيس التحرير

د. حاتم العبد

الدراسات القانونية

LEGAL STUDIES

أسباب ثورة 25 يناير 2011 ومراحلها والحراك الشعبي الثوري في 30 يونيو 2013

The causes of the revolution of January 25, 2011, its stages, and the revolutionary popular movement on June30, 2013

أبوبكر محمود أبوبكر محمد

دكتوراة في القانون الدستوري – قسم القانون العام

كلية الحقوق – جامعة حلوان

Abu Baker Mahmoud Abu Baker Mohammed

PhD in constitutional Law – Department of Public Law

Faculty of Law – Helwan University

aboubkermahmoud@gmail.com

www.mercj.journals.ekb.eg

الملخص:

من المفترض أن الفكر الثوري يقوم على الطغيان على كل من الشرعية وهي التي تنم عن فكرة سياسية أو مبدأ دستوري، وهذه الفكرة أو هذا المبدأ يعني "تأسيس السلطة" أو عملية إسناد السلطة للحاكم في الدولة، باعتبار أن السلطة الشرعية هي التي خرجت بأساليب شرعية إلى حيز الوجود، كما يطغى أيضًا هذا الفكر على المشروعية القانونية التي تعني أن كل تصرفات السلطة الحاكمة ليست بالضرورة أن تكون مطابقة للقواعد القانونية المطبقة في الدولة، ومن المفترض أيضًا أن تقوم الثورة على التنظيم السري الثوري وعلى الزعامة الكاريزمية، إلا إن ما حدث في الثورات العربية أو التي أخذت مسمى "ثورات الربيع العربي" قد صدع وشقق كل هذه الافتراضات.

وما شهدته ثورات الربيع العربي في كل من تونس واليمن وليبيا وكذلك مصر في ثورتي 25 يناير 2011 و30 يونيو 2013 – يعد تغييرًا جذريًّا في مدلولات الثورة، إذ هدم كل النماذج النمطية الثورية التاريخية، فجأت أحداث هذه الثورات في إطار الشرعية الدستورية والمشروعية القانونية، واتحدت فيها جميع التيارات السياسية والفكرية والدينية لتضفي هذه الثورات على مفهوم الثورة مفهومًا جديدًا ألا وهو قيامها على أسس شرعية ومشروعة في آن واحد، وذلك على عكس ما كان ثابتًا في العصور والعهود السالفة من واقع الثورات التاريخية.

وعادة ما يتصدر الثورات مجموعة من المبادئ والقيم والأسس العامة المعبرة عن آمال الشعوب ورغباتها في تحقيق المزيد من الحقوق والحريات وتداول السلطة، بمعنى إحداث التغيير الجذري لكل الأوضاع المتردية من فساد وفقر وبطالة سادت دول شعوب هذه الثورات عقود من الزمن، وبالدراسة والفحص والتمحيص يمكننا القول: إن نجاح الثورات أو فشلها أمر نسبي لا يُعرف وأنما يُلاحظ، فالحكم على نجاح الثورات من عدمه لا يمكن تحديده من خلال حكم قضائي أو وثيقة أو ميثاق أو إعلان حكومي أو غيره، وإنما الحكم لا يكون إلا من خلال تحقيق هذه الثورات لأهدافها التي نادت بها وأعلنت عنها مسبقًا.

Abstract:

It is assumed that the revolutionary thought is based on tyranny over both legitimacy, which reflects a political idea or a constitutional principle, and this idea or principle means “establishing authority” or the process of assigning power to the ruler in the state, given that the legitimate authority is the one that came out with legitimate methods into the realm Existence, as this thought also dominates the legal legitimacy, which means that all the actions of the ruling authority are not necessarily in conformity with the legal rules applied in the state, and the revolution is also supposed to be based on the revolutionary secret organization and charismatic leadership, but what happened in the Arab revolutions or Which took the name "Arab Spring revolutions" has cracked and flattened all these assumptions.

What the Arab Spring revolutions witnessed in Tunisia, Yemen and Libya, as well as Egypt in the revolutions of January 25, 2011 and June 30, 2013 - is a fundamental change in the implications of the revolution, as it destroyed all historical revolutionary stereotypes, so the events of these revolutions abruptly came within the framework of constitutional legitimacy and legal legitimacy, and united in them.

All political, intellectual and religious currents, so that these revolutions give the concept of revolution a new concept, namely, that it is based on legitimate and legitimate foundations at the same time, in contrast to what was fixed in previous ages and eras from the reality of historical revolutions.

Revolutions are usually preceded by a set of principles, values and general foundations that express the people’s hopes and desires to achieve more rights, freedoms and the transfer of power, and by studying, examining and scrutinizing we can say that The success or failure of revolutions is a relative matter that is not known but rather observed. Judging the success of revolutions or not cannot be determined through a judicial ruling, document, charter, governmental announcement or other, but the ruling is only through the achievement of these revolutions for the goals that they proclaimed and announced.

المقدمة:

نؤثر أن نستهل حديثنا – أنه بالدراسة والفحص والتمحيص يمكننا القول: إن نجاح الثورات أو فشلها أمر نسبي لا يُعرف وأنما يُلاحظ، فالحكم على نجاح الثورات من عدمه لا يمكن تحديده من خلال حكم قضائي أو وثيقة أو ميثاق أو إعلان حكومي أو غيره، وإنما الحكم لا يكون إلا من خلال تحقيق هذه الثورات لأهدافها التي نادت بها وأعلنت عنها مسبقًا، وذلك منوطاً ببعض من الضمانات الشعبية المتمثلة في الرأي العام والأحزاب السياسية وجماعات الضغط، فهذه الضمانات هي وسيلة الحراك الشعبي وضمانة نحاج الثورات، بمعنى أن نحاج الثورات مرهون على هذه القواعد الجماهيرية بنسبة تفوق الوسائل الآخرى من الأساليب والسلطات الكافية التي تكون في حوزة السلطة صاحبة القوة.

ومن الواقع العملي للأنظمة العربية بعد أحداث ثورات الربيع العربي – اتضح لنا ظهور العديد من الصراعات السياسية، وما كان من نتاجها من آثار سلبية وأخرى إيجابية، وبرغم تضمين الدساتير العديد من الضمانات القانونية لكفالة احترام الحقوق والحريات وتفعيلها، وذلك من خلال النصوص الدستورية والرقابة المتبادلة بين كل من السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية، إلا إن هذه الضمانات القانونية لا تستطيع وحدها أن تفي بهذا الغرض، وإنما كان لابد من وجود ضمانات ومقتضيات أخرى شعبية يأتي في مقدمتها الرأي العام – تقف بالمرصاد لمراكز القوى حال مخالفة أحكام الدستور أو القانون أو حال انتهاك الحقوق والحريات، ولذا، فإن الأمر يعتمد بصورة مطلقة على وعي الشعب وحرصه وقدرته على حماية هذه النصوص وتحقيق المزيد من الحقوق والحريات.

أهمية الدراسة وجدواها العلمية:

وعادة ما يتصدر الثورات مجموعة من المبادئ والقيم والأسس العامة المعبرة عن آمال الشعوب ورغباتها في تحقيق الحقوق والحريات وتداول السلطة، بمعنى إحداث التغيير الجذري لكل الأوضاع المتردية من فساد وفقر وبطالة سادت دول شعوب هذه الثورات عقود من الزمن، وهذا ما أمل به ونادى له الحراك الشعبي في كل دولة من دول الربيع العربي من ضرورة التحول إلى النظم الديمقراطية والتلازم الحتمي بين هذه الأفكار الدولة القانونية ومبادئي الشرعية والمشروعية والرقابة الفعالة، ومقتضيات هذا التحول يرتكز على الوعي الشعبي والإرادة الشعبية والقيادة السياسية الصادقة، وتأخذ الثورات هذه الأهمية سواء من الناحية القانونية أو السياسية أو الفقهية أو القضائية؛ بسبب إخضاعها الدولة في جميع سلطاتها وهيئاتها للقانون، فيباعد ذلك بينها وبين استخدامها للقوة الغاشمة، وهذا يفرض على الدولة التزامها باتخاذ وعمل ما يلزم لتأكيد حقوق وحريات الأفراد، وعدم القيام بأي عمل أو تصرف من شأنه أن يباعد أو يضيق أو ينتقص من هذه الحقوق وتلك الحريات.

إشكالية البحث:

من المفترض أن الفكر الثوري يقوم على الطغيان على كل من الشرعية، وهي التي تنم عن فكرة سياسية أو مبدأ دستوري، وهذه الفكرة أو هذا المبدأ يعني "تأسيس السلطة" أو عملية إسناد السلطة في الدولة للحاكم باعتبار أن السلطة الشرعية هي التي خرجت بأساليب شرعية إلى حيز الوجود، كما يطغى أيضًا هذا الفكر الثوري على المشروعية القانونية التي تعني أن كل تصرفات السلطة الحاكمة ليست بالضرورة أن تكون مطابقة للقواعد القانونية المطبقة في الدولة، ومن المفترض أيضًا أن تقوم الثورة على التنظيم السري الثوري وعلى الزعامة الكاريزمية، إلا إن ما حدث في الثورات العربية أو التي أخذت مسمى "ثورات الربيع العربي" قد صدع وشقق كل هذه الافتراضات، فجأت أحداث

ثورات الربيع العربي في إطار الشرعية الدستورية والمشروعية القانونية، واتحدت فيها جميع التيارات السياسية والفكرية والدينية لتضفي هذه الثورات على مفهوم الثورة مفهومًا جديدًا ألا وهو قيامها على أسس شرعية ومشروعة في آن واحد، وذلك على عكس ما كان ثابتًا في العصور والعهود السالفة من واقع الثورات التاريخية.

والسؤال الذي يفرض نفسه علينا هنا هو – ما هى أسباب الحراك الثوري ومراحله؟ وما الداعي إلى مقاومة السلطة خاصة وأن هذه المقاومة قد تؤدي إلى إحداث الفوضى والاضطرابات الداخلية وإراقة الدماء؟

منهجية الدراسة:

يعرف المنهج العلمي على أنه الأسلوب العلمي المنظم الذي يتبعه الباحث في ترتيب أفكاره حول إحدى الظواهر، وتحليل تلك الأفكار وعرضها من خلال اتباع مراحل متسلسلة ومترابطة بهدف الوصول إلى نتاج تلك الظاهرة وحل إشكاليتها من خلال وضع الفرضيات وصياغتها علميًّا ثم اختبارها وتحليلها، وأخيرًا كتابة التوصيات حول ما تم الانتهاء إليه من حلول حازمة جازمة سواء على المستوى الفقهي أو القضائي أو السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي، وعليه يبين الباحث أهم المناهج التى اعتمدها في البحث العلمي – وهي:

- المنهج التاريخي: ويعد هذا المنهج من أهم المناهج التي تم تقريرها في مجال العلوم الإنسانية والقانونية والتاريخية، ويهدف إلى فهم الماضي وعكس ذلك الفهم على الحاضر والمستقبل من أجل وضع الخطط والتنبؤات المستقبلية، وعليه فموضوع الحراك الثوري يستلزم معرفة أسبابه ومراحله التي مر بها، ومدى الكبوات والنكبات التي تعرض لها بهدف إجهاضه أو القضاء عليه، إلى أن استتب الأمر، وتم إقرار الأمن والمحافظة على الأرواح والأموال.

- **المنهج الوصفي:** ويعتمد هذا المنهج على دراسة الظواهر ووصفها كما تحدث وبشكل دقيق والتعبير عنها بشكل علمي منظم، ولذا يعتد بهذا المنهج في مجال البحوث الإنسانية والاجتماعية، والذي تم من خلاله شرح وتفسير موضوع الحراك الثوري والمقضيات اللازمة لإرساء دعائم الدولة القانونية.
- **منهج الحالة:** ينماز هذا المنهج بأنه يعتمد على دراسة الحالة في دولة معينة أو دول محددة، والتعمق في دراستها من كل جوانبها من خلال التركيز على التسلسل الذي مرت به، وتوضيح أهم المصادر التي استمدت منها وجودها، وصولاً إلى ما وجه إليها من انتقادات ومحاولة وضع الحلول والمقضيات اللازمة التي تتناسب وإشكاليتها.

خطة البحث:

وفي إطار دراسة – أسباب ثورة 25 يناير 2011 ومراحلها والحراك الشعبي في 30يونيو 2013 – نتطرق للحديث حول هذا البحث والذي هو موضوع دراستنا والذي نستهله بالفصل الأول، ونتحدث فيه عن إبراز أهم بعض الأسباب التي أدت إلى قيام الحراك الثوري في مصر، وخصصنا الفصل الثاني لدراسة مراحل الحراك الثوري في مصر.

وفي نهاية المطاف أود أن يحقق هذا البحث ما قصدت إليه، فإذا بلغ هذه الغاية فقد تحقق ما صبوت إليه في إرساء دعائم الدولة القانونية القائمة على سيادة القانون وإعلاء حكمه وتحقيق المزيد من الحقوق والحريات الفردية، أما إن قصر عن بلوغ هذه الغاية، كان لى من حسن نيتي مثوبة وأجر.

والله الموفق والمستعان،،،

الفصل الأول

أسباب الحراك الثوري

وإذا كان حق الشـــعوب في مقاومة الظلم والاســـتبداد يعد من المبادئ القانونية الثابتة الواجبة التطبيق في ظل الدولة الحديثة القائمة على ســـيادة القانون وإعلاء حكمه، إلا إنه تم إغفاله، وعدم وروده ضـــمن النصـــوص القانونية باعتباره حق من الحقوق المشروعة، وبرغم ذلك، فقد أصبح – حق الشعب في مقاومة الظلم والطغيان – مبدأ راسخًا في ضمير الجماعة والأفراد، بحيث لا يحتاج في وجوده أو عند تطبيقه إلى نص قانوني معين لإقراره أو لجعله موضوع التطبيق، والدليل على ذلك قيام ثورات الربيع العربي[1] ضـد الظلم والطغيان والحكم الاسـتبدادي في تلك الحقبة من العصـر الحديث، لدعم التغيير في كل من تونس في 17 ديســـمبر 2010 – 2011 والتي أسـفرت عن هروب رئيسـها بن علي[2] وكذلك في ليبيا في 17 فبراير 2011 واليمن في 27 يناير 2011 واللاتي على أثرهما، قتل الرئيس الليبي معمر القذافي، والرئيس اليمني علي عبد الله صالح – على أيدي شعبهما[3] أما في مصر، فقد نتج عن أعمال الطغيان والحكم الاسـتبدادي قيام ثورتي 25 يناير 2011 ضـد نظام مبارك، ولحقتها ثورة آخرى وهي ثورة 30 يونيو 2013 على حكم جماعة الأخوان المسلمين.

ويعد حق مقاومة الطغيان والثورة عليه مرحلة من مراحل التطور التاريخي، والتي تتمثل في الثورة على النظام القديم واستبداله بنظام آخر أكثر فعالية وممثلاً حقيقيًّا لجماهير الشعب، وذلك مع التغيير الجذري والسريع لسياسات النظام المستبد[4] وعلى هذا، تنقسم مراحل الحراك الثوري إلى مرحلتين أساسيتين، الأولى تهدف إلى هدم وانهيار صرح النظام السابق من جذوره، والثانية تهدف إلى بناء دولة قانونية جديدة تعبر عن آمال ورغبات الثوار في تطبيق سيادة القانون وإعلاء حكمه، وتحقيق المزيد من الحقوق والحريات[5].

ونتاجًا لما سبق، سنحاول في إيجاز إبراز أهم بعض الأسباب التي أدت إلى قيام الحراك الثوري[6] في مصر، وذلك فيما يلي:

أ) استمرار العمل بقانون الطوارئ : "وحالة الطوارئ أو الأحكام العرفية كما كان يطلق عليها في الماضي هي حالة استثائية يمكن القول بتحققها إذا حدثت ظروف أو عوامل من شأنها تعرض الأمن أو النظام العام في أراضي الدولة أو منطقة منها للخطر، وهو ما يترتب عليه إعطاء السلطة التنفيذية الحق في اتخاذ التدابير المناسبة لحفظ الأمن والنظام العام، والتي غالبًا ما تكون ماسة بحقوق الأفراد وحرياتهم"[7] وقانون الطوارئ هو قانون معلق – بمعنى أن فترة سريانه يتم تحديدها من قبل الدستور ولا ينبغي تجاوزها.

ولا شك في أن النظام القائم على الحكم بقانون الطوارئ يعد نظامًا ديكتاتوريًّا؛ لأنه يسعى من فرض حالة الطوارئ هذه إلى تحقيق مأرب وأطماع شخصية، خاصة في ظل غياب الرقابة القضائية وتحصين قرارات وتصرفات السلطة التنفيذية اتجاهها، مما يؤدي ذلك إلى اتساع دائرة الاعتقالات بدون محاكة، وتعليق الحقوق والحريات الدستورية، وفرض الرقابة على الأنشطة السياسية، وحظر تنظيم المظاهرات أو التجمعات السياسية، وظلم واستبداد أفراد أمن الدولة المصري آنذاك والنظام الحاكم اتجاه المواطنين، وهو الأمر الذي أدى إلى السخط الشعبي والحراك الثوري ضد ظلم واستبداد السلطة الحاكمة[8].

ب) تفاقم قمع وسطوة رجال الأمن : "في ظل الأنظمة التي اتخذت من الفساد طريقًا ومن الاستبداد منهجًا، وفي ظل غياب العدالة الاجتماعية عن أسلوب الحكم الذي يفتقد إلى الشرعية الحقيقية، كان من الطبيعي أن تعتمد تلك الأنظمة على قبضة الأجهزة الأمنية، فحيث لا يكون رضى الناس هو

الضـــامن الحقيقي للاســـتقرار تبرز الأجهزة الأمنية لتقدم نفســـها حارســـة للسلطة"[9].

فإكراه المواطنين معنويًّا، وشـــحنهم بالوســـائل التربوية بقيم ومثل معينة بغرض إقناعهم ورضـاهم بها، يسـمو على مجرد اسـتخدام العنف الجسـدي والقسـر البدني من أجل نشـر هذه القيم، فالحصـول على إجماع المواطنين في صـالح سـلطات الدولة لن يكون إلا تبني الدولة أيديولوجية معينة تظهر من خلالها أنها محايدة ومســـتقلة عن كافة الجماعات والتكتلات الاجتماعية والاقتصـادية، وفي نفس الوقت تلبي وتجيب كل المطالب الاجتماعية للمنضـمين إليها[10] أما أن تخرج أعمال وتصـرفات وسطوة رجال الأمن خلسة بلا ضـابط أو احترام لمتطلبات الشرعية والمشروعية، فهذا يجسد النموذج الفاسـد لأنظمة الحكم الديكتاتوري التي اعتمدت بشـكل أسـاسـي على أجهزتها الأمنية التي باتت تتدخل في كل مسائل وملفات الدولة كملفات الحراكات السياسية، ومنظمات المجتمع المدني، والأنشـــطة الطلابية في الجامعات، وملفات الأحزاب الســـياســـية، وملفات الترشـــح للمجالس النيابيـة، وتولي الوظـائف القيـاديـة، والالتحـاق بـالكليـات الشرطية والعسكرية، وفرض القيود على حرية الرأي والفكر والإبداع وعلى حرية النشر، وإبداء الرأي في ملفات التعيين في وظائف القضـــاء والبنوك[11] الأمر الذي أدى إلى اتســـاع دائرة انتهاكات رجال الأمن، ومنها مقتل الشـــاب خالد ســـعيد – على أثر اعتداءات رجال الأمن عليه بالضـرب حتى وفاته في منطقة سيدي جابر بالأسكندرية، وكذلك ضـرب وسـحل شـاب آخر أثناء حجزه بمباحث أمن الدولة بالأسكندرية كمشـتبه به في حادث تفجير كنيســـة القديســـين، بالإضـــافة إلى حالات الاعتقال والاحتجاز التعســـفي والاختفاء القســـري والتعذيب للنشـــطاء الســـياســـيين والمدافعين عن حقوق الإنســـان، وتواتر حالات الوفاة نتيجة التعذيب في مقرات الأجهزة الأمنية وأجهزة أمن الدولة خاصة[12].

ج) التزوير في نتائج الانتخابات النيابية : والانتخابات النيابية في مصـــر قد حققت بنجاح منقطع النظير كل صـور الفسـاد السـياسـي، لما آلت إليه من تزوير في نتائجها بالإضـــافة إلى غياب الرقابة القضـــائية عن العملية الانتخابية، الأمر الذي أدى إلى تحول النظام الانتخابي إلى نظام أقرب منه للتعيين في المجالس النيابية، فكان يتم توزيع المقاعد بحصـص مسـبقة بناءً على رضا قيادات النظام الحاكم، فكانت المقاعد التي تؤول للمعارضة محددة بعدد معين لا تستطيع تجاوزه وباقي المقاعد يؤول إلى أعضاء الحزب الوطني ممن هم يقدمون فروض الولاء والطاعة والعطايا للنظام الحاكم ولقيادات الحزب الوطني[13].

ونتاجًا لذلك، تلاشت كل وسائل وضمانات الرقابة الفعالة على العملية الانتخابية إلى أن أحياها حكم المحكمة الدســـتورية العليا عام 2000، والذي قضـــى بوجوب الإشـراف القضـائي على العملية الانتخابية[14] إلا إن نظام مبارك – لم يتحمل وتنكر لوجود الرقابة القضـــائية، فعمد إلى تعديل الدســـتور عام 2007 ليلغي النص الذي استندت إليه المحكمة الدستورية العليا في حكمها بإلزامية الأشراف القضائي[15] ومع هذا التعديل الدستوري، غابت الرقابة القضائية مرة آخرى وتحصنت أعمال وتصرفات النظام الحاكم الممزوجة بالفســـاد الســـياســـي والتزوير الانتخابي حيال هذه الرقابة القضـائية، الأمر الذي أدى إلى مقاطعة بعض فئات المعارضـة الانتخابات البرلمانية، ومع ذلك، استمرت العملية الانتخابية رغم غياب بعض قوى المعارضـة والتي أسـفرت نتائجها عن ســـيطرة مرشـــحي الحزب الوطني الديمقراطي على 95% من إجمالي المقاعد في الانتخابات البرلمانية لعام 2010.

"الأمر الذي زاد من إصـرار قوى المعارضـة ومعها كل الفئات المضـطهدة التي كانت تعاني من ممارسات النظام، للبحث عن وسيلة لمواجهة هذا الفساد والاستبداد، فجاءت

الأحداث التونسية سريعًا لترسم ملامح الطريق واضحة، ولتأكد إمكانية تحقيق تلك الغاية باستخدام وسيلة الضغط الشعبي العام والمباشر الذي يرابط في الميادين والساحات لتحقيق آماله وأهدافه، وهو ما تحقق في 25 يناير 2011[16].

د) فشل السياسات الليبرالية والتحول من الشرعية الدستورية للشرعية الثورية : خاصة بعد إعلان الليبرالية اتخاذها الرأسمالية محورًا لها بما يتفق وحقوق ومصالح الطبقة البورجوازية الصاعدة[17] وعلى الرغم من أن الليبرالية تعبر عن الحرية كفكرة في حين أن الرأسمالية اتخذت من الأرض حرثًا لها في الاقتصاد، وبذلك يأخذ كل منهما اتجاهًا مغايرًا للآخر، إلا إنهما يرتبطان معًا في الحرية الاقتصادية التي بدأت شبه مطلقة (دعه يعمل دعه يمر)، ولكنها لم تظل كذلك، وعلى الرغم من أن العلاقة بين الليبرالية والرأسمالية تعد علاقة غير مباشرة، إلا إن مجرد اقترانها بالرأسمالية يعد خيانة لمبادئها.

ويرى كارل ماركس – أن الحرية التي تنص عليها الدساتير الليبرالية ما هي إلا أفكار فلسفية وأوهام خيالية شرعت لخدمة فئة معينة من المجتمع، وهي الطبقة التي تمتلك رؤوس الأموال والقدرة على الإنتاج والهيمنة على أغلبية الشعب ومؤسسات الدولة للمحافظة على مكانتها وامتيازاتها، وهذه الطبقة تتسع لتشمل كبار الموظفين ذات الدرجات الوظيفية العليا والقيادية، وهذه الفئة يطلق عليها بالطبقة البرجوازية، بالإضافة إلى رجال الأعمال وغيرهم من أصحاب المناصب ورؤوس الأموال.

فالحريات السياسية مثل حرية الرأي والاجتماع وحرية تكوين الأحزاب السياسية وغيرها من الحريات، ليست سوى حريات شكلية توظف لتحقيق مآرب وأطماع الحكام وأصحاب رؤوس الأموال، أما الشعب، فلا علاقة له بهذه الحرية التي تنص عليها الدساتير الليبرالية لانعدام ضماناتها وشروط تحقيقها الفعلية، وإلا فما معنى أن يكون الإنسان حرًّا في انتخاب من يشاء، وهناك تابعية من المرشحين أنفسهم ووسائل الإعلام والصحافة لديكتاتورية الرأسماليين!

ونتاجًا لذلك، فإن الحقوق والحريات الفردية في ظل الليبرالية ما هي إلا أفكار فلسفية وأوهام خيالية، فالإنسان يعتقد أنه حر، ولكن في الحقيقة غير ذلك ؛لأن هناك من الأدوات الاقتصادية ما يكفي لقمعه وجعله غير قادر على امتلاك رأي أو موقف، وبالتالي، فإن الحقوق السياسية المعترف بها دستوريًا، وكذلك إعلان حقوق الإنسان هي في الحقيقة امتيازًا قاصرًا على أصحاب رؤوس الأموال، فلا يعتبر حرًّا حقيقة إلا أفراد الطبقة البرجوازية، وعلى ذلك، فإن الحرية ما وجدت على وجه المعمورة بالفطرة، وإنما هي واقع إنساني موضوعي مكتسب، يتطلب البحث عنه من خلال الأساليب والآليات اللازمة لتحقيقه، ويأتي في مقدمتها القضاء على الحرية الشكلية للفلسفة الوهمية للحرية الليبرالية، وهذا النقد الموجه لمفهوم الحرية الليبرالية لا ينطبق كلية عليها، وإنما على المفهوم العملي فقط وليس لفلسفة المفهوم النظري، مما يستوجب ذلك البحث عن الوسائل والضمانات الموضوعية الكافية لتحقيق المفهوم العملي للحرية الليبرالية سواء الاقتصادية منها أو السياسية أو الاجتماعية وتفعيلها.

وعليه، فنرى أن الليبرالية لا يقصد بها إلا الحرية الشكلية، فهي ليست مفهومًا متكاملاً وإنما يشوبه دائمًا الغموض، وكذلك من الصعب وضع تعريف محدد وصريح لها؛ لأن مفهومها يتباين ويتغير من جيل لآخر وفقًا لمصالح ومآرب وأطماع المستفيدين منها، فالفكر الليبرالي يقوم دائمًا على تحقيق المصالح النفعية وليست المبدئية وهذه المصالح لا تتسم بمبادئ ثابتة مشروعة إلا لصالح أصحاب رؤوس الأموال، والدليل على ذلك أنه عندما دعمت الليبرالية حركت التحرر للعبيد ما كان ذلك لغاية مبدأ التحرر – وإنما كانت الغاية مصالح نفعية لأصحابها من خلال نقل العبيد الذين يعملون في الإقطاعيات – للعمل في المصانع تحت سيطرة وهيمنة أصحاب رؤوس الأموال، ولهذا نادت وأيدت ودعمت الليبرالية حركة التحرر في مجال الثروة البشرية، ففي القرن الثامن عشر حدث ارتباط وثيق بين الليبرالية الكلاسيكية وبين أصحاب رؤوس الأموال نتج

عنه إخراج المجتمعات من دائرة سيطرة الحاكم المستبد وإدخالها في دائرة سيطرة وهيمنة واستبداد أصحاب رؤوس الأموال. فالخلاصة هنا – هي أن الليبرالية تسعى جاهدة نحو تحقيق مصالحها وأهدافها لا أكثر، وحقيقة ليس كل من يعلو ويسمو بالليبرالية يعني أنه مسلم بحق الشعوب في تمتعها بالحقوق والحريات وتداول السلطة، وإنما قد يكون مؤمنًا بالبعد الاقتصادي لليبرالية المتمثل في رأس المال والملكية الخاصة وقوانين السوق الحر، وفي هذا الصدد يقول الدكتور عزمي بشارة[18] "في مراحل تاريخية كثيرة تتحالف الليبرالية الاقتصادية مع الفاشية السياسية وقمع الحريات لتأمين مصالح الطبقات العليا إذ لزم الأمر".

ومن خلال ما سبق ذكره – نرى أن النظرية الليبرالية سواء في صورتها القديمة أم الجديدة ما هي إلا نتاجًا تاريخيًّا لمجموعة من الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي مرت بها المجتمعات الغربية بما لا يتماشى مع واقع وظروف غيرها من المجتمعات الآخرى وخاصة مجتمعات دول العالم الثالث، ولذلك كان لابد من الاحتياط في تبني الإيديولوجية الليبرالية بكل مفاهيمها للوقوف على ما يتناسب منها مع الهوية القومية لتلك المجتمعات النامية وليكون تطبيقها في دول العالم الثالث بحساب، ولذلك نجد أن هذه البلدان النامية قد انجرفت بلا وعي وراء هذه الهالة الليبرالية بما لا يتوافق وظروفها التاريخية والاقتصادية والسياسية، محاولة بذلك رسم سياسة جديدة للإصلاح السياسي والاقتصادي، مما أدى ذلك بها إلى الوقوع في المديونيات الخارجية، وزيادة معدلات البطالة وارتفاع الأسعار ونقص في السلع الأساسية وتدهور سعر الصرف الوطني واستنزاف الاحتياطات النقدية الدولية، والوقوع في فخ سيطرة وهيمنة الدول الكبرى على الشئون الداخلية لها، وأخيرًا سخط وغضب شعوبها والثورة على سياستها ونظامها الاستبدادي.

الفصل الثاني

مراحل الحراك الثوري في مصر

بقي لنا إلقاء الضوء على مراحل الحراك الثوري التي شهدتها مصر، والتي أثرت جمًّا على شتى نواحي الحياة سياسيًّا واقتصاديًّا واجتماعيًّا وثقافيًّا، إذ شهدت البلاد ثورتين شعبيتين كان لهما ما كان من آثر في سقوط نظامين، وهما ثورة 25 يناير 2011 وثورة 30 يونيو 2013– ونبين في إيجاز مراحل الحراك الثوري المصري، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: قيام الاحتجاجات والمظاهرات والاضرابات في العديد من الميادين والساحات في جميع محافظات مصر[19].

ثانيًا: تجاهل النظام الحاكم للأحداث، الأمر الذي أدى إلى تفاقم الوضع وإصرار الجماهير على التمسك بتلبية مطالبهم[20].

ثالثًا: تقديم النظام الحاكم بعد اشتعال لهيب الثورة العديد من المبادرات عبر الخطابات التي كان يوجهها للشعب: والتي عبر فيها عن تجاوبه لمطالب الشباب ومنها تغيير الحكومة، وتعديل بعض مواد الدستور المتمثلة في المادة (75) الخاصة بشروط الترشح لرئاسة الجمهورية، والمادة (76) الخاصة بأسلوب الترشح لرئاسة الجمهورية كي يأتي التعديل مخففًا من وطأة الشروط الموضوعية للموافقة على المرشح للرئاسة، والمادة (77) الخاصة بفترة ولاية الرئيس ومدة التجديد، والمادة (88) الخاصة بالإشراف على الانتخابات التشريعية، والمادة (93) الخاصة بالفصل في صحة عضوية نواب البرلمان ليصبح الفصل في العضوية من اختصاص محكمة النقض وليس للبرلمان، والمادة (139) الخاصة بتعيين نائب لرئيس الجمهورية ليصبح اختيار نائب الرئيس أمر وجوبى وليس اختياري، والمادة

(148) الخاصة بإعلان حالة الطوارئ، والمادة (179) الخاصة بمكافحة الإرهاب والمطالبة بإلغائها لما بها من أتساع للسلطات في انتهاك الحقوق والحريات، والمادة (189) الخاصة بالأحكام العامة والانتقالية[21] إلا إن ذلك لم يؤثر في شيء لدى المتظاهرين بل أدى ذلك إلى ارتفاع سقف مطالبهم ولم يتوقف الأمر عند المطالبة بتغيير الحكومة فحسب، وإنما تجاوز ذلك بكثير ليصل الأمر إلى المطالبة بتنحي النظام الحاكم والتمسك بالرحيل الفوري له.

رابعًا: رفض السلطة مطلب الجماهير بالرحيل الفوري وتمسكها بعرش السلطة وتصادمها مع الثوار بكل عنف باستخدام أجهزتها وقواتها الأمنية، مما نتج عن ذلك قتل عشرات الأشخاص وإصابة أكثر من 830 مصاب في أحداث موقعة الجمل – التي دارت بين مؤيدي مبارك والثوار، وسقوط عشرات القتلى ومئات الجرحى في أحداث شارع محمد محمود[22].

خامسًا: تنحي الرئيس الأسبق مبارك – عن السلطة في 11 فبراير 2011 في البيان الذي ألقاه نائب رئيس الجمهورية آنذاك – عمر سليمان[23].

سادسًا: إستلام المجلس العسكري السلطة وتوليه حكم البلاد اعتبارًا من 13 فبراير 2011 – لمدة ستة أشهر، وإعلانه حل مجلسي الشعب والشورى، وتعطيل العمل بأحكام الدستور لحين إجراء انتخابات جديدة لمجلسي الشعب والشورى ولرئاسة الجمهورية[24].

في حين أن أستاذنا العظيم الدكتور ثروت بدوي – يرى أنه لا يوجد أي سند شرعي أو دستوري يخول للرئيس الأسبق مبارك – تفويض سلطاته إلى غيره، وأن الشعب هو مصدر السلطة وصاحب السيادة، وبالتالي ليس لإسناده للمجلس الأعلى للقوات المسلحة حكم البلاد أي سند ثوري أو شرعي أو حتى دستوري[25] وفي هذا الصدد يقول "وللعلم بأن الرئيس الأسبق لا يملك تفويض سلطاته إلى

أحد، سواء أكان ما يزال في السلطة أو حتى حين تخليه عنها؛ لأن دستور 1971 لم يخول له مثل هذا التفويض، وبالتالي فالتفويض ليس له سند شرعي أو دستوري، ومن ثم تعود السلطة لمالكها الأصيل ألا وهو الشعب"[26].

سابعًا: صدور الإعلان الدستوري الثاني في 30 مارس 2011: إلا إنه لم يحقق آمال ورغبات الشعب فيما تم الاستفتاء عليه لبعض مواد الدستور؛ وذلك تزامنًا مع الإعلان الدستوري الأول الصادر في 13 فبراير 2011 والخاص بتشكيل لجنة لتعديل بعض المواد الدستورية التي تم الاستفتاء عليها والخاصة بتسهيل شروط الترشح لرئاسة الدولة، والإشراف القضائي الكامل على الانتخابات النيابية والرئاسية، إلا إن الإعلان الدستوري الثاني قد أهدر تعديل المادة 76 حق التقاضي، حينما منعت الطعن على قرارات لجنة الانتخابات الرئاسية، هذا إلى جانب إخلال تعديل المادة 88 بوجوب الإشراف القضائي، حينما قضت بأن يتم ترشيح الهيئات القضائية من قبل مجالسهم العليا، وهو ما يتعارض مع الرقابة الجدية والفعالة القائمة على اختيار قضاة بعينهم مما قد يحابون السلطة، ومن شوائب هذه التعديلات الدستورية أيضًا الإبقاء على قانون الطوارئ (المادة 148) من خلال إجراءات تعديله، إذ كان من المفترض إلغاء القانون وليس تعديله.

ثامنًا: إجراء الانتخابات وتسليم السلطة : فجاءت انتخابات مجلس الشعب أولاً – حيث بدأت في يوم 28 نوفمبر 2011 وانتهت في 11 يناير 2012[27] والتي أسفرت عن فوز أعضاء حزب الحرية والعدالة – الذي يضم جماعة الأخوان المسلمين وسيطرته على أغلب المقاعد في البرلمان، خاصة بعد صدور حكم المحكمة الإدارية العليا بحل الحزب الوطني الديمقراطي – في إبريل 2011[28] الأمر الذي أدى إلى اتساع سيطرة الأحزاب الإسلامية على مقاعدة البرلمان، إلا

إنه بعد فترة وجيزة من بدء البرلمان لمهامه صدر حكم المحكمة الدستورية العليا بحل المجلس، واستند الحكم بصورة أساسية على الإخلال بمبدأ المساواة وتكافؤ الفرص، وذلك بأن سمح قانون انتخاب مجلس الشعب للمرشح الحزبي الترشح من خلال القوائم الحزبية (3/2 على المقاعد) أو بصورة فردية (3/1 على المقاعد)، الأمر الذي يؤدي إلى مزاحمة المستقلين والتضييق من فرصهم في الفوز[29] وأجريت انتخابات مجلس الشورى اعتبارًا من 29 يناير 2012 وانتهت في 11 مارس 2012، وقد حاز حزب الحرية والعدالة على 46.6% من المقاعد بواقع 56 مقعدًا، بينما حاز حزب النور السلفي على 38 مقعدًا.

ولا يفوتنا أن نشير إلى أن ما لحق مجلس الشعب من إلغائه وحله، كان هو المصير الحتمى لمجلس الشورى لولا تدخل الرئيس السابق محمد مرسي – بإصداره الإعلان الدستوري في 21 نوفمبر 2012، والذي من خلاله حصن مجلس الشورى والجمعية التأسيسية وجميع القرارات الرئاسية ضد أى إلغاء، وكان هذا الإعلان بداية الأزمة الدستورية والسياسية التي أشعلت نيران التظاهر من جديد وأودت بانهيار حكم جماعة الإخوان المسلمين وبداية العد التنازلي للثورة الشعبية الثانية في 30 يونيو 2013[30].

وعقب الانتهاء من انتخابات مجلسي الشعب والشورى، تم إجراء انتخابات الرئاسة وبدأت الجولة الأولى يومي 23 و 24 مايو 2012، وبدأت الجولة الثانية يومي 16 و 17 يونيو 2012، وتعد هذه الانتخابات ثاني انتخابات رئاسية تعددية بعد الانتخابات التي أجريت في عام 2005 وأول انتخابات رئاسية بعد ثورة 25 يناير 2011، وقد شهدت هذه الانتخابات مظاهر الديمقراطية الحقيقية التي عاشها الواقع المصري بل والعالم العربي في مجمله، كإقامة المناظرات السياسية بين المرشحين على شاشات الفضائيات بصورة مباشرة، والإعلان عن البرنامج

الانتخابي للمرشح وسياساته التي ينتوي تنفيذها حال فوزه بكرسي الرئاسة، وهو ما لم يشهده المجتمع المصري من قبل[31].

وخلال فترة الانتخابات الرئاسية فاجئ المجلس العسكري الشعب المصري بإصداره الإعلان الدستوري المكمل في 17 يونيو 2012، والذي يعد إساءة بالغة في حق الشعب المصري والقوات المسلحة ذاتها لما تضمنه من مسائل تشقق وتصدع البنيان الديمقراطي الذي تسعى إليه جماهير الشعب .إذا جاء هذا الإعلان ليقيد أي سلطة مدنية منتخبة، وليعطي للمجلس الأعلى للقوات المسلحة سلطة تسمو وتعلو على أي سلطة آخرى في الدولة، بحيث يكون للمجلس العسكري الحق في تشكيل الجمعية التأسيسية لصياغة الدستور الجديد، وكذلك الحق في الاعتراض على أي نص من نصوص الدستور، والنص على تحصين أعضاء المجلس العسكري من العزل، وهو الأمر الذي لم يلق القبول من الشعب المصري، وبالتالي نال هذا الإعلان المكمل انتقاد ونفرة السياسيين وفقهاء القانون، والدعوة إلى المظاهرات والاحتجاجات من جديد[32].

تاسعًا: أصدار الرئيس السابق محمد مرسي – إعلانًا دستوريًّا جديدًا في أغسطس 2012 ألغى بمقتضاه الإعلان الدستوري المكمل الصادر في 17 يونيو 2012 : وذلك على أثر الاحتجاجات والمظاهرات ونفور رجال السياسة والفكر وفقهاء القانون والقضاء من الإعلان الدستوري المكمل، وتضمن هذا الإعلان الجديد إلغاء المهام التي أوكلها المجلس العسكري لنفسه خلال هذه المرحلة الثورية وإسنادها إلى رئيس الدولة ليصبح هو سيد الموقف ويجمع بين يديه كلاً من السلطة التشريعية والتنفيذية والقيادة العليا للقوات المسلحة، كما أنه أحال رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة "وزير الدفاع" – ونائبه "رئيس أركان حرب القوات المسلحة" – إلى التقاعد وتعينهما مستشارين له[33].

وإزاء هذا اللغط الشديد في مدى أحقية رئيس الجمهورية آنذاك محمد مرسى – في إصدار إعلانات دستورية من عدمه، ذهب أستاذنا العظيم الدكتور ثروت بدوي – إلى إنه لا يوجد نص قانوني يمنع الرئيس أو يبيح له إصدار مثل هذه الإعلانات الدستورية خاصة في ظل عدم وجود دستور جديد، وبالتالي من الخطأ القول أننا أصبحنا تحت حكم الشرعية الدستورية؛ لأن الوضع الثوري مازال مستمرًا رغم انتخاب كل من مجلسي الشعب والشورى وانتخاب رئيس للجمهورية، فطالما أن الدولة مازالت بدون دستور يحكم جميع الهيئات والسلطات العامة في الدولة، فلا تلتزم الشرعية الثورية بأية ضوابط دستورية غير التي يُضفيها الثوار[34].

وفي تقديري المتواضع، أرى إنه ما دامت الدولة بلا دستور، فإن الإعلانات الدستورية التى يصدرها الرئيس تأخذ كل قيمة قانونية إذا كانت تشتمل على مبادئ قانونية محددة وقابلة للتطبيق المباشر دون حاجة لوجود نص آخر لوضعها موضع التطبيق، أما إذا كانت هذه الإعلانات تحتوي على أهداف أو مثل عليا أو توجيهات عامة، فلا تصلح أن تكون قواعد قانونية بالمعنى الصحيح؛ وبالتالي تتجرد من كل قيمة قانونية ولا يكون لها إلا مجرد قيمة فلسفية وسياسية وقوة إلزام أدبية.

عاشرًا: ازدياد الاحتجاجات والتظاهرات نتيجة إصدار الرئيس السابق محمد مرسى – الإعلان الدستوري الثاني في 2012/11/22 : والذي بمقتضاه منح الحصانة لقراراته ولمجلس الشورى وللجنة التأسيسية المكلفة بإعداد مشروع دستور 2012، كما أنه بموجب هذا الإعلان تدخل في مسألة التعينات القضائية وفي الأحكام القضائية الصادرة من الهيئات القضائية في قضايا رموز النظام السابق وذلك بشأن إعادة التحقيقات والمحاكمات مع المتهمين من رموز نظام مبارك

"الفلول"[35] وعلى أثر هذه الاحتجاجات تمت الدعوى إلى حوار سياسي للمصالحة الوطنية ونتج عنه إصدار إعلان دستوري جديد بتاريخ 2012/12/8 ألغى بموجبه الإعلان الدستوري السابق، إلا إنه أبقى على آثاره وأهمها عزل النائب العام[36].

وفي خلال هذه الأحداث تأسست حركة تمرد في 26 أبريل 2013 لعزل مرسي – عن السلطة، والتي رفضت بلا تردد دعوة الرئيس محمد مرسي – للحوار والمصالحة الوطنية وتشكيل لجنة جديدة لتعديل دستور 2012، وقد استطاعت الحركة جمع 22 مليون توقيع لسحب الثقة من الرئيس السابق محمد مرسي.

وفي 30 يونيو 2013 ، اندلعت المظاهرات الشعبية في الميادين والساحات مطالبة برحيل الرئيس محمد مرسي، وفي المقابل خرجت مظاهرات مدافعة عن شرعية الرئيس محمد مرسي، وقد نتج عن هذه الأحداث وقوع العديد من القتلى والجرحى ممن يحملون شعار "الدفاع عن الشرعية" الأمر الذي أدى إلى تدخل القوات المسلحة وإصدار بيانها الذي أمهل القوى السياسية 48 ساعة لتحقيق مطالب الشعب، وعلى أثر ذلك أذاع التليفزيون المصري بيانًا ألقاه وزير الدفاع المشير عبد الفتاح السيسي – والذي بمقتضاه تم عزل الرئيس محمد مرسي – عن الحكم، وتعطيل العمل بدستور 2012، وتسليم السلطة لرئيس المحكمة الدستورية العليا لحين إجراء انتخابات رئاسية مبكرة.

وأجريت الانتخابات الرئاسية عام 2014، وأسفرت النتائج عن فوز المشير السيسي – وفي دائرة هذه الأحداث السياسية بدأت الأمور ترجع لنصابها الطبيعي من الأمن والاستقرار خاصة بعد إحكام الرئيس السيسي – قبضته على أجهزة الدولة، وهو ما نتج عنه إقرار الأمن واستتباب السكينة والمحافظة على

الأرواح والأموال، وهو ما عجز عن تحقيقه الرئيس الســـابق مرســـي، وأجريت الانتخابات البرلمانية في فبراير 2015 وأعلنت النتائج في ديسمبر 2015.

أهم النتائج والتوصيات وتتمثل فيما يلي:

1- أثبتت الدراسة أن الشرعية الثورية تعد البديل الشرعي للشرعية الدستورية، وذلك حال انتهاك أحكام الدستور والقانون، شريطة ألا يؤدي ذلك إلى إحداث الفوضى أو الاضطربات الداخلية، وذلك من خلال ما أظهرته معطيات ثورات الربيع العربي، وخاصة ما تم في ثورة 30 يونيو 2013 من وضع خطة محكمة للسيطرة على الأمور وعودتها لنصابها، وإقرار الأمن واستتباب السكينة والمحافظة على الأرواح والأموال.

2- بينت مجريات أحداث ثورات الربيع العربي مدى الدور الذي يلعبه الأعلام وتأثيره المباشر في تنفيذ الأجندات السياسية.

3- أثبتت الدراسة أن توصيات صندوق النقد والبنك الدوليين للدول المدينة من تخفيض حجم الأنفاق العام، وتخفيض دعم السلع التموينية، وفرض الضرائب غير المباشرة، وزيادة أسعار الخدمات والسلع بوجه عام، وتجميد الأجور وإيقاف التعينات والوظائف، لن يكون إلا وسيلة من وسائل ضمانات تحصيل ديونهما، كما أن ذلك سينعكس بالسلب على شعوب هذه الدول خاصة أن هذه التوصيات ستؤدي إلى ثراء أصحاب روؤس الأموال ثراء على ثرائهم لتركيز المزايا والثروات بين أيديهم بصرف النظر عما إذا كانت روؤس هذه الأموال أجنبية أم وطنية، غير أخذة في الحسبان أصحاب الطبقة المطحونة ذات الدخول المحدودة، مما

يؤدي ذلك إلى زيادة الضغوط المعيشية عليها؛ وبالتالي ارتفاع معدلات ارتكاب الجريمة نتيجة الإفراط في هذه السياسات الخاطئة والممنهجة في آن واحد.

4- يوصى الباحث بضرورة النظر في إنشاء هيئة دستورية أو جبهة شعبية تضم القانونيين والشخصيات العامة والمفكرين مما لديهم الكفاءة العلمية والعملية والقبول لدى الجماهير، للحفاظ على السيادة الوطنية والوقوف بالمرصاد للعولمة العالمية التي تحكم بالمال والقوة وتحقق مآربها من خلال مساندتها للنخب السياسية ووكلائها بالداخل، بالإضافة إلى الدور الذي تلعبه هذه الجبهة في المواءمة بين الموضوعات القانونية والسياسية والذي من شأنه وضع رقابة فعالة في عدم تمرير أياً من التشريعات التي تتعارض ومصالح الشعب.

5- يوصي الباحث بضرورة الرقابة الجدية على الأحزاب السياسية والفروع المحلية للمنظمات الدولية التي تعتمد على التمويل الخارجي لما قد يكون لها من تأثير سلبي في تصدع وتشقق السيادة الوطنية وتفكيك الوحدة الوطنية واتساع الهوة بين الطوائف الدينية سواء جمعهم دين واحد أما تفرقا بين الأديان الأخرى.

6- يوصى الباحث ويؤكد على إنه لكبح جماح الثورات واستقرار أنظمة الحكم، ولإجماع المواطنين في صالح سلطات الدولة، فلابد من تبني الدولة أيديولوجية معينة تظهر من خلالها على أنها محايدة ومستقلة عن كافة الجماعات والتكتلات ولا ترضخ لأي ضغوط أو تدخلات خارجية، وفي نفس الوقت، تلبي وتجيب كل المطالب الاجتماعية لمواطنيها، والمشروعية والشرعية تحقق بنجاح منقطع النظير شروط هذه الأيديولوجية.

7- يوصى الباحث بضرورة الاحتياط في تبني الأيديولوجية الليبرالية بكل مفاهيمها، لاختلاف ظروف المجتمعات الغربية عن غيرها من المجتمعات، والوقوف على هذه المفاهيم بما يتماشى منها والهوية القومية للمجتمعات العربية، وأن يكون

تطبيقها بحساب حتى لا ننجرف وراء هذه الهالة من السياج الهش لليبرالية بما لا يتوافق والظروف التاريخية والسياسية والاقتصادية للهوية العربية.

الهوامش

(1) ويعد استخدام كلمة "الربيع" على الحراك الشعبي الثوري من السوابق الغربية، وكان أول من استخدم لفظ "الربيع العربي" على الصعيد العربي الدكتور سعد الدين إبراهيم.

−Eric Hobsbawm: The Age Of Revolution, 1789 – 1848, phoenix press, Hardcover, 1996, P. 122 -123.

(2) BEN HAMMOUDA, HAKIM; Tunisie l'économie politique d' une révolution, Bruxelles, De Boeck Université, Paris, 2012, P. 9.

−Badaoui, Salim; Le désastre du Moyen-Orient: L'Europe coupable ou complice, Waterloo: La Boite à Pandore, Paris, 2016, P. 183.

−Francois Jedaoul: Les Emirats Arabes Unis, nouvel acteur régional en mer rouge, revue geopolitique, articles, cartes, relations internationals, Afriqu et Moyen-Orient, Paris, mardi 20 octobre 2015, P. 5 - 6.

(3) Karthala: Yémen le tournant révolutionnaire, Paris, 2012.

−Elsa Barbieri marine, Matray: Yémen pour le modéle Yéménite echoue se déplacer par la négociation, par d'articles géographie politique magazines géopolitiques, des cartes, des relations internationals Afrique et Moyen-Orient, Paris, 25 mars 2015, P. 17.

−Ammour, Laurence Aida; La Libye en fragments: Annuaire francais de relations internationals, 2013 – Vol. 14, Université de Paris, P. 659.
- Martin Dominic: Political transition in Apost – Arab spring middle east, College at The University of Central, Florida, 2014, |P. 66 – 67.
- Ranj Alaaldin: After the Arab spring, power shift in the middle east, special report LES IDEAS, 11 May 2012, P. 33 -34.
- Peter Cole: The Libyan revolution and its aftermath, Oxford University, 2015, P. 43 -44.
- Khaled Abu Toameh: from an Arab spring to an Islamist winter demonstrators dispatched by mosques, Gatestone Institute, 28 October 2011.
- Katerina Dalacoura: The uprising in the Arab middle east, political change and geopolitical implications, international affairs, The royal institute of international affairs, published by blackwell publishing, United States Of America, 2012, P. 4 – 5.

(4) راجع: خليل كلفت، اليسار الديمقراطية والعلميانة في مصر والسودان ، مجلة الحوار المتمدن، العدد 3499، بتاريخ 2011/1/27، ص **4**.

- Word Bank, Effective Conflict Analysis Exercises: Overcoming Organisational Challenges, Report No. 36446 GLB, 21 June 2006, The Word Bank, Washington, 2006.

(5) د. سليمان الطماوي، ثورة 23 يوليو سنة 1952 بين ثورات العالم، دار الفكر العربي، الطبعة الأولى، 1965، ص112، وانظر:

– كربن برنتين، في تشريع الثورة، ترجمة سمير الحلبي، مراجعة د. غازي برو، دار الفارابي، ط 1، 2009، ص8–12.

(6) Roger Owen: The rise and fall of Arab presidents for life, Cambridge, Harvard University Press, 2012, P. 16 -17.

(7) راجع: د. محمود حلمي، المبادئ الدستورية العامة، دار الفكر العربي، القاهرة، 1983، ص169.

- د. رأفت فودة، الموازنات الدستورية لسلطات رئيس الجمهورية الاستثنائية في دستور 1971، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2000، ص491.
- د. حميد الساعدي، الوظيفة التنفيذية لرئيس الدولة في النظام الرئاسي، رسالة دكتوراه مقدمة لكلية الحقوق، جامعة عين شمس، 1981، ص357.
- د. سامي جمال الدين، لوائح الضرورة وضمانة الرقابة القضائية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1982، ص323.
- د. جابر جاد نصار، الوسيط في القانون الدستورى، دار النهضة العربية، 1996، ص483.
- د. عزة مصطفى عبد المجيد، مسئولية رئيس الدولة، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، 2008، ص100.

(8) راجع: د. زكريا محمد عبد الحميد، حالة الطوارئ في القانون المقارن وفي تشريع الجمهورية العربية المتحدة، رسالة دكتوراه، مقدمة لكلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، 1966، ص15 وما بعدها.

- د. مصطفي أبو زيد فهمي، النظام الدستوري والنظام السياسي المصري، الطبعة الثالثة 2010 ، ص238.

(9) انظر: د. يحيي علي معياد، الثورات الشعبية ضد أنظمة الحكم في الوطن العربي بين الشرعية والمشروعية، رسالة دكتوراه مقدمة لكلية الحقوق، جامعة القاهرة، 2017، ص173.

- د. سعاد الشرقاوي، النظم السياسية في العالم المعاصر، دار النهضة العربية، القاهرة، 2007، ص34.

(10) راجع: د. رأفت فودة، مصادر المشروعية الإدارية ومنحنياتها، مصدر سابق، ص 159.

(11) راجع: التقرير السنوي لحقوق الإنسان في العالم العربي، تقرير جذور الثورة، التقرير السنوي 2010، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان 2010، ص157، 219.

(12) راجع: د. حسنين توفيق، الثورات والانتفاضات وتحولات الواقع السياسي العربي، كراسات إستراتيجية، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، الأهرام، العدد 225، السنة الحادية والعشرون، 2011، ص16.

- د. حسنين توفيق، سلبيات ما بعد الثورة "فجوة الإنجاز" وأزمة الشرعية السياسية، مجلة الديمقراطية، العدد 51، يوليو 2013، ص8 وما بعدها.
- د. محمد العجاني، الحركات الاحتجاجية في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، ط 1، بيروت، 2011، ص 205.

– Concluding observations of the committee against torture, forty – fourth session, 26April – 14 May 2010.

(13) راجع: د. محمد أحمد الأفندي، الثورة الشعبية اليمنية ثورة أم أزمة، مجلة شئون العصر، السنة الخامسة عشر، العدد 42، سبتمبر 2011، ص118.

- د. عثمان الدلنجاوي، عالم الثورة 2011، كتاب الجمهورية ، الأهرام، 2012، ص16.

(14) راجع: حكم المحكمة الدستورية العليا بوجوب الإشراف القضائي الكامل على كل لجان الانتخابات المقبلة، صحيفة الأهرام، السنة 124، العدد 41490، بتاريخ 11 يوليو 2000، راجع: مقال د. يحيي الجمل، جريدة الأهرام.

(15) Duaa Abdou: The Egyption Revolution and Beyond social, Economic Implications, Themes in the middle East and Africa Economies, volume 15, No1, May 2013, University of modern sciences and Arts (Massa), Egypt, p. 6.

(16) راجع: د. يحيي على معياد، الثورات الشعبية على أنظمة الحكم في الوطن العربي بين الشرعية والمشروعية، مرجع سابق، ص177.

(17) د. لطيفة إبراهيم جعفر، الديمقراطية بين الحقيقة والوهم، القاهرة، عالم الكتب ط1، 2006 ، 84.

(18) د. عزمي بشارة، مدير المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، أثناء لقاء تليفزيوني مع قناة الجزيرة حول مفهوم الليبرالية.

(19) راجع: د. خالد السيد غانم، ثورة 25 يناير بوادر الإصلاح، مكتبة النهضة المصرية، ط1، 2011، ص 60.

(20) راجع: د. السيد ياسين، 25 يناير الشعب على منصة التاريخ، تنظير مباشر لأحداث الثورة، المركز العربي للبحوث، دار وليد للطباعة، القاهرة، 2013، ص 14.

(21) راجع: عمرو عمار، الأحتلال المدني وأسرار 25 يناير والمارينز الأمريكي، حروب الجيل الرابع من الثورات الملونة إلى الربيع العربى، الطبعة الأولى، نوفمبر 2013، ص 195.

(22) راجع: فاطمة زيدان، اشتباكات الأربعاء تشبه الحرب الأهلية، مقال جريدة المصرى اليوم، بتاريخ 2011/4/24.

– مجازر مصر، جريمة ضد الإنسانية، تقرير منظمة هيومن رايتس مونيتور، 2013/10/12.

(23) أذيع البيان على القناة الأولى المصربة، بتاريخ 2011/2/11.

- Eleanor Prisco, An Assessment of the transition of Arab spring countries to democracy, political science senior thesis, Hartwick College, 2012, P. 4 -5.

(24) راجع: د. عدنان الأسمر، مراحل تطور الثورة، الحوار المتمدن، العدد 3449، بتاريخ 2011/8/6.

(25) راجع: د. صلاح أحمد السيد جودة، الشرعية الثورية وآثارها على نظام المصري، دراسة لأحداث ثورة 25 يناير 2011، دار النهضة العربية، القاهرة، 2011، ص135.

(26) راجع: د. ثرورة بدوي، كلماته التي أجراها خلال العديد من البرامج والندوات والمقابلات الصحفية التي أجريت معه، ومنها برنامج من أول السطر، قناة فور شباب، بتاريخ 2011/12/20، راجع: د. يحيى علي معياد، مرجع سابق، ص186.

(27) وقد أجريت الانتخابات البرلمانية لمجلس الشعب على ثلاث مراحل: الأولى: من 28 حتى 29 نوفمبر، والإعادة يوم 5 ديسمبر، والثانية من 14 حتى15 ديسمبر، والإعادة يوم 21 ديسمبر، والثالثة من 3 حتى 4 يناير، والإعادة يوم 10 يناير.

(28) انظر: حكم المحكمة الإدارية العليا، بتاريخ 2011/4/16، فى الطعون رقم 20030، 20279، 20459، سنة 57 ق.

- Samir Amin: The season of revolution, the Arab spring, a journal about social movements, volume 4, issue, 1 May 2012, P. 37 -38.

(29) انظر: حكم المحكمة الدستورية العليا، المجموعة الرسمية، بتاريخ 2012/6/14، ج 1/13، ص1061.

(30) راجع: مقال: عبد المنعم سعيد، المأزق الدستوري الدائم، المصري اليوم، الاثنين، بتاريخ 2015/3/9.

(31) راجع: د. يحيي علي معياد، الثورات الشعبية من أنظمة الحكم فى الوطن العربى بين الشرعية والمشروعية، مرجع سابق، ص197.

– د. عامر شماخ، الإخوان المسلمين وثورة 25 يناير، من معتقل وادي النطرون حتى قصر الاتحادية، دار التوزيع والنشر، القاهرة، ط1، 2013، ص44.

(32) راجع: د. عماد الوقاد، ثورة يناير المؤدة، دراسة دستورية وقانونية وقضائية للفترة من 2011/1/25 حتى 2013/6/30، مكتبة ومطبعة المجلد العربي، القاهرة، 2013، ص105.

(33) راجع: د. محمد الباز، حرب الجنرالات، أسرار الصراع على كرسى الرئيس، كنوز للنشر والتوزيع، 2014، ص 155.

(34) راجع: د. يحيي على معياد، مصدر سابق، ص201–202.

– د. فتحي فكري، جواز الارتداء عن الشرعية الدستورية إلى الشرعية الثورية، مجلة الدستورية، المحكمة الدستورية العليا، العدد 22، السنة العاشرة، أكتوبر 2012، ص3.

(35) راجع: د. يحيي الجمل، قرارات الرئيس محمد مرسي ستؤدي إلى هدم الدولة أو اندلاع ثورة ثانية، اليوم السابع، بتاريخ 2012/11/22.

(36) راجع: د. يحيي على معياد، الثورات الشعبية على أنظمة الحكم في الوطن العربي بين الشرعية والمشروعية، مرجع سابق، ص 206.

AIN SHAMS UNIVERSITY

AIN SHAMS UNIVERSITY
MIDDLE EAST RESEARCH CENTER
مركز بحوث الشرق الأوسط
MERC

Middle East Research Journal

Refereed Scientific Journal
(Accredited) Monthly

Vol. 102
August 2024

Issued by
Middle East
Research Center

Fifty Year
Founded in 1974

Issn: 2536 - 9504
Online Issn: 2735 - 5233